

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٣٦٠/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٩) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٨/٩

يقرر ما يلي:

المادة ١- يعدل الحد الأدنى من مجموع الدرجات في الشهادة الثانوية للتسجيل في كليات الاقتصاد والعلوم الإدارية والمالية في الجامعات الخاصة المحدد في قرار مجلس التعليم العالي رقم /٣٠٦/ تاريخ ٢٠١١/٦/٢٨ بحيث يصبح وفق الآتي:

من مجموع الدرجات في الشهادة الثانوية العامة للتسجيل في كليات الاقتصاد والعلوم الإدارية والمالية.	٥٠٪
من مجموع الدرجات في الشهادة الثانوية المهنية للتسجيل في كليات الاقتصاد والعلوم الإدارية والمالية.	٥٥٪

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه وينهى العمل بالأحكام المخالفة.

دمشق في ٢٠١١/٨/١٠

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى